

٨٩٦

رقم التبليغ :

٢٠٠٦/٢/١٥

بتاريخ :

١٥٥

/

/

٥٨

ملف رقم :

## السيد المهندس / وزير التجارة و الصناعة

تحية طيبة وبعد ...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ٦٧٠٦ المؤرخ ٢٠٠٦/٥/٣٠ الموجه إلى إدارة الفتوى لوزارة التجارة و الصناعة و البترول و الكهرباء بشأن طلب الإفادة بالرأى القانونى فى بعض المسائل المتعلقة بانتخابات الغرف التجارية التى أجريت يوم الأحد الموافق ٢٠٠٦/٥/٢٨ وفقاً لأحكام قانون الغرف التجارية رقم ١٨٩ لسنة ٥١ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ ولانحته التنفيذية، وما إذا كان يشترط القيد فى الجداول الانتخابية بالنسبة للعضو المعين بمجلس إدارة الغرفة، و الطبيعة القانونية لميعاد الأسبوعين المقرر قانوناً للتعين .

كما اطلعنا على كتابكم رقم ٩٠٨١ بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٢٠، الموجه إلى إدارة الفتوى لوزارة التجارة و الصناعة، والمتضمن أن انتخابات الغرف التجارية أجريت يوم الأحد الموافق ٢٠٠٦/٥/٢٨، و صدر قرار وزير التجارة و الصناعة رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٠٦ بتعيين العدد المقرر لمجلس إدارة الإتحاد العام للغرف التجارية و مجالس إدارات الغرف التجارية بمحافظات الجمهورية، وبناء عليه خلص هذا الكتاب إلى طلب حفظ الموضوع .


ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى و التشريع بجلستها المعقودة فى ٤ من أكتوبر سنة ٢٠٠٦ م، فاستظهرت أن افتاءها استقر على أن عدول الجهة طالبة الرأى عن طلب الرأى يستوجب حفظ الموضوع، بحسبان أن الموضوع لم يطرح على الجمعية إلا بناء على طلب منها. و إذ طلبت الجهة الإدارية طالبة الرأى حفظ الموضوع، لذلك فإنه يتعين إجابتها إلى طلبها .

**لذلك**

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى و التشريع إلى حفظ الموضوع .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى و التشريع



**المستشار / نبيل ميرهم**

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



تحريراً فى : / ٢٠٠٦

ن ٥٥

